الأهرام

المصدر: الاهـــرام

التاريخ: ١ فبراير ١٩٩٠

هيئة سوق المال ترد على استفسارات المودعين :

□ الشركات التي وثقت اوضاعها تقوم حاليا بإعداد المراكز المالية الافتتاحية ليتعدد من خلالها ارباح عامي ٨٨ ، ١٩٨٩

□ على المودعين توخي الحرص قبل التوقيع على أى أوراق قد تؤثر على مراكزهم القانونية تجاه الشركات

□ إصدرت الهيئة العامة لسوق المال امس بيانا للرد على بعض الاستفسارات حول تصرفات عدد من شركات الاموال المخاطبة بالقانون ١٤٦ لعام ١٩٨٨ . وكانت الصفحة الاقتصادية قد اثارت خلال الاسبوع الماضى عددا من الاستفسارات توجهت بها لهيئة سوق المال باعتبارها الجهاز الاول المنوط به تطبيق القانون والتصرف مع الشركات التى بلغ عددها ١٠٦ شركات ثلثت اموالا من نصف مليون مواطن تصل قيمتها الى ٤,٥ مليار جنيه .

حملنا إستفسارات المودعين وهمومهم لعرضها على المسئولين بالهيئة لتوضيح الصورة من كافة جوانبها .

□ ان الاستفسار الأول حول الشركات التى قامت بتوفيق اوضاعها . وكيف يسترد المودعون بها اموالهم من خلال صكوك الاستثمار التى اصدرتها هذه الشركات .

□ طبقا للمعلومات التى توافرت لدى الهيئة فإن أعداد المودعين لدى الشركات التى وفقت أوضاعها تصل إلى ١٤٧ الف مودع يمثلون ٣٣,٥٪ من إجمالى عدد المودعين بجميع الشركات ، ويصل عدد هذه الشركات إلى ٦ شركات وهى الشريف للتنمية الاقتصادية والصعيد للتجارة والتنمية ، والصعيد للاستثمار الصناعى ، والصعيد للاستثمارات العقا ، والشركة التجارية العقار ، والوفاء للاستثمار الصناعى والتجارى .

وبلغت هذه الشركات أموالا بلغ حجمها ١,٤ مليار جنيه تمثل ٣٠,٩٪ من إجمالى الايداعات بكل الشركات .

□ لماذا يعنى توفيق الأوضاع ؟

□ □ يعنى توفيق الأوضاع إلتزام الشركات ، بإصدار صكوك إستثمار للمودعين لديها عن الاموال السابق تلقيها ، ويتم استردادها طبقا للعدد المحددة بالجداول المقدمة من الشركات والتى تم فى ضوئها موافقة مجلس إدارة الهيئة على توفيق اوضاعها .

● صكوك الإستثمار لا يمكن تداولها

ويتم الإسترداد على دفعات ربع سنوية ونصف سنوية على مدار فترة تتراوح ما بين ٣ و ٤ سنوات ، وتشارك صكوك الاستثمار فى الارباح التى تحققها تلك الشركات فى ضوء المركز المالى الافتتاحى والميزانيات المعتمدة من مراقبى الحسابات حسب المدة التى احتفظت الشركة بهذه الأموال لاستثمارها .

وصكوك الاستثمار التى تصدرها الشركات فى المرحلة الأولى غير قابلة للتعديد حيث انها إصدارات خاصة عن الأموال السابق تلقيها قبل صدور القانون ، ولابد من إصدارها لذلك مودع مقابل اموال لدى الشركة .

□ المودع يسأل عن طريقة استرداد قيمة الصكوك وهل هناك ما يمنع الشركة من ردها فى صورة عينية من خلال بضائع مثلا ، وهل يمكن تحصيلها من خلال بنك يقوم بالتعامل مع الشركة فى هذا الخصوص وهل يمكن بيعها لأى شخص أو بنك ؟

□ □ الأصل طبقا للقانون أن يكون الرد نقدا وبذات العملة التى تم تلقيها على إنه إذا رغب المودع طواعية وبإرادته الكاملة أن يسترد قيمة ما سلف أن جزء من هذه الثقيمة عينا من بضائع الشركة فإن ذلك مرجعه إلى المودع نفسه .

ويمكن للمودع من خلال علاقته مع الشركة أن يودع الصكوك لدى بنك يقوم بتحصيلها فى مواعيد استحقاقها بدلا منه ، إلا انه لا يجوز بيع هذه الصكوك او التعامل فيها فلابد إذا كان هناك تنازل عنها أن يكون للشركة صاحبة الصك نفسها .

□ بالنسبة للارباح .. عشرات الاستفسارات حولها كيف يمكن صرف الأرباح من الشركات التى وفقت اوضاعها ؟ وما هو مستقبلها ؟

□ □ يشارك أصحاب صكوك الاستثمار فى ارباح الشركات عن المدة السابقة فى ضوء ما يسفر عنه المركز المالى الافتتاحى الذى يعد فى تاريخ قيد الشركة فى السجل المعد بالهيئة ويعتمد من مراقبى الحسابات والذى يوضح الأرباح التى حققتها الشركة خلال المدة السابقة ، علما بأن القرارات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة بالموافقة على توفيق الأوضاع تضمنت فى ضوء الاقرارات المقدمة من المسئولين عن الشركات عدم خصم أى مبالغ صرفها قبل العمل بأحكام القانون تحت مسمى سلف تحت حساب الأرباح .

وبالنسبة للاشخاص الذين لم يسبق لهم صرف ارباح وكانت تضاف لودائعهم لستصدر الصكوك بالنسبة لهم متضمنة أصل الرصيد بالاضافة للأرباح .

علما بأن الشركات تقوم حاليا بإعداد المراكز المالية الافتتاحية التى يتم فى ضوئها تحديد الأرباح لعامى ١٩٨٨ ، و١٩٨٩ ويسبقهم توزيع الأرباح بعد إعتماد هذه الميزانيات من مراقبى الحسابات والجمعيات العامة للشركات ونشرها فى الصحف .

● ١٧ مليون جنيه تم ردها للمودعين

□ لماذا عن الشركات التى طلبت رد الأموال ؟

□ □ يصل عدد هذه الشركات الى ١٣ شركة طلبت رد الاموال وتقدمت للهيئة ببرامج مستوفاة لذلك ، ويصل حجم الأموال لديها الى ٢٨ مليون جنيه وقامت - طبقا لاحصاءات الهيئة - حتى الشهر الماضى برد ١٧,٢ مليون جنيه وطبقا لأحكام القانون فقد قامت تلك الشركات بإرسال خطابات مسجلة للمودعين بها لتحديد أرصدتهم ومواعيد وأماكن رد الأموال وتستمر عملية الرد فى تاريخ لا يجاوز ٩ يونيه ١٩٩٠ . وقد إنتهى بالفعل عدد من هذه الشركات من رد الأموال بالكامل وأعلنت عن ذلك بالصحف والبعض فى سبيله لذلك خلال أيام .

وتتابع الهيئة يصفة يومية تنفيذ هذه الشركات لبرامج الرد ، وتتخذ الاجراءات القانونية فى حالة مخالفة اى منها لبرنامج رد الأموال .

وقد حدث ذلك بالفعل فى حالة شركة واحدة حتى الآن قطبقا للقانون ولائحته يعتمد تقديم برنامج مستوف لرد الأموال على أرصدة المودعين الواردة فى المركز المالى المعتمد من المحاسبين فى ١٠ يونيه ١٩٨٨ غير مخصوم منه أى مبالغ أخرى سبق صرفها كما تقضى بذلك المادة ١٨ من القانون على الشركات الملتزمة بالرد ، وقد حدث أن تقدمت إحدى الشركات ببرنامج للرد مخصوما منه المبالغ التى سبق صرفها تحت ما يسمى بسلف تحت حساب الأرباح مما أدى لاظهار بعض حسابات المودعين [مدينة للشركة] ورفضت الهيئة ذلك والزمت الشركة بتقديم برنامج اخر دون اية مبالغ وبالفعل تم ذلك .

□ بعض الشركات تقدمت بطلبات لتوفيق الأوضاع ورفضت الهيئة توفيقها للأوضاع ؟ هذه الشركات بالذات ثار حولها العديد من الاستفسارات ؟

□ □ يصل عدد الشركات التى تقدمت بطلبات لتوفيق الأوضاع وتم رفض هذه الطلبات إلى ٨ شركات يبلغ عدد المودعين بها ٧٨ الف مودع بنسبة ١٥ ٪ من إجمالى عدد المودعين ، وحجم الأموال التى تلقتها قرابة ٦٥١ مليون جنيه بنسبة ١٤,٤٪ من حجم الأموال لدى جميع الشركات . وقد صدرت قرارات مجلس إدارة الهيئة برفض توفيق اوضاعها بعد دراسة موضوعية شاملة لأوضاعها المالية والادارية والهيكلية .

وهذه الشركات هى شركة الهدى مصر ، وشركة بدر للاستثمار ، وشركة الحجاز ، وشركة نيوكايرو ، وشركة الزهراء للاعلام العربى ، وشركة سلطان للاستثمار ، ومجموعة أى . سى . سنتر ، ومكتب المراكش .

وقد تقدمت جميع هذه الشركات - فيما عدا الاخيرة - بتظلمات للدكتور وزير الاقتصاد الذى قام بتشكيل لجنة فنية على مستوى عال للفحص هذه التظلمات ، وقد انتهت تلك اللجنة إلى رفضها جميعا علما بأن الهيئة لم تمثل فى هذه اللجنة .

وقد تم إحالة تلك الشركات إلى جهاز المدعى العام الاشتراكى حفاظا على أموال المودعين لرد الأموال تحت إشرافه توخيا لتحقيق العدالة والمساواة بين المودعين عند إستيفاء حقوقهم لدى تلك الشركات .

□ يسأل المودعون عن امكانية استرداد حقوقهم عينا عن طريق الحصول على بعض البضائع بالقيمة إيداعاتهم كلها أو بعضها ؟

□ □ الأصل فى القانون ما تم تلقيه نقدا يرد نقدا وبذات العملة وطبقا لأحكام القانون فإن الشركات مطالبة برد جميع ما تلقته من اموال دون خصم أى مبالغ منها سبق صرفها تحت ما سمى بسلف تحت حساب الأرباح . فإذا ما رغب المودع برضاه التام ودون ممارسة أى ضغوط عليه لاستيفاء حقه بوسيلة اخرى من الشركة مثل شراء بضائع فيمكن ذلك إلا انه بشروط بأن يتم من خلال برنامج رد الأموال الذى أعدته الشركة تحقيقا لمبدأ المساواة والعدالة فى الرد بين جميع المودعين فى جميع مراحل تنفيذ البرنامج .

المودع هل يتحول إلى مساهم ؟

□ المودع يسأل عن قانونية التحول إلى مساهم بقيمة ايداعاته بالشركات التى لم يوافق على توفيق اوضاعها .

□ □ انه وإن كان القانون ١٥٩ لعام ١٩٨١ قد نظم طرق الوفاء بزيادة رأس المال وضمن إمكانية الوفاء فى أسهم الزيادة بطريقة المقاصة بين حقوق المكتتب النقدية المستحقة لدى الشركة وقيمة اسهم الزيادة فى رأس المال فإن الأمر يرتبط ، حفاظا على حقوق المودعين بالاصول المتاحة لدى تلك الشركات ومدى مقابلتها لراس المال المطلوب زيادته .

فإذا لم تكن هناك أصول متاحة كليا او جزئيا مقابل رأس المال فإن معنى ذلك ان رأس المال غير ممثل فى أصول وبالتالى تحمل من يقابل ذلك بخسائر تعادل المزيد من رأس المال غير الممثل فى أصول .

وتفسيرا لذلك إذا كان رأس مال الشركة المتضمن الايداعات يبلغ ١٠٠ مليون جنيه ، والأصول المتاحة لدى الشركة ٣٠ مليون جنيه فإنه فى نفس النقطة التى يوقع فيها المودع على موافقته على هذا الاجراء بالتحول إلى مساهم يعنى قبوله لعجز [فى ذلك الوقت] يبلغ ٧٠٪ من إيداعاته ، وهو ما دعا الهيئة إلى مناشدة المودعين توخى منتهى الحرص قبل التوقيع على أوراق تفيد قبول هذا الاجراء والقيام بدراسة متانية للمراكز المالية للشركات قبل قيامه بهذا الاجراء .

□ ظهرت بعض الشركات المودعين بها بين انتظار ما تسفر عنه التحقيقات والقضاء وبين الحصول على جزء من ودائعهم مقابل التنازل عن جزء اخر؟ فما هى الوضعية القانونية لمن يقبل هذا الاجراء ؟

□ □ هذا العمل لا يتمشى مع حكم القانون ، وإذا حدثت ضغوط بهذا الشأن ووقع بعض المودعين على اية أوراق تحت ضغوط (الحاجة) فإنه يمكن لأجهزة التحقيق بما لها من سلطات نظر شكاوى المودعين وفيها فى حالة ثبوت ممارسة الضغوط أن تبطل هذه التصرفات .

□ ماذا عن باقى الشركات ؟

□ □ باقى الشركات عددها ٥٩ شركة ، يصل حجم الايداعات بها ٥٠٠ مليون جنيه منها ٢٨ شركة تم تحويلها للنيابة لعدم إلتزامها بأحكام القانون وهناك ٢١ شركة منها لدى المدعى الاشتراكى يواصل تحقيقاته معها وكان تولى أمرها قبل صدور القانون .

نجلاء ذكرى

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية